

إنذار عام

إن رئيس دائرة تحصيل بيروت ورؤساء دوائر التحصيل في المصالح المالية الإقليمية في المحافظات يدعون جميع المكلفين إلى تسديد ما يتوجب عليهم من ضرائب ورسوم صادرة وغير مسددة لغاية تاريخه، وذلك خلال مهلة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية.

يعتبر هذا الإعلان، فيما يتعلق بكافة التكاليف الصادرة قبل ٢٠٠٩/١/١ بمثابة تبليغ شخصي لكل مكلف وقاطعاً لعامل مرور الزمن عملاً بأحكام الفقرة الثانية من المادة ٥٦ من قانون الإجراءات الضريبية وتعديلاتها.

رئيس دائرة تحصيل بيروت

ورؤساء دوائر التحصيل في المصالح المالية الإقليمية في المحافظات

الخصم



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم الصادر: ١٥٩٠/٢٠١٨

١٢ كانون الثاني ٢٠١٨

جانب وزارة الإعلام

- المديرية العامة للإعلام -

- مكتب الإعلانات الرسمية -

الموضوع: نشر إعلان.

المرجع: المادة ٣٥ من قانون المحاسبة العمومية.

أرسل لكم رطباً سبع نسخ من الإعلان المتعلق بنشر الإنذار العام الخاص بالتكاليف
الصادرة قبل تاريخ ٢٠٠٩/١/١ وغير المسددة لتاريخه،

يرجى العمل على نشره مرتين متتاليتين في الصحف المحلية اليومية وإذاعته بالراديو %



مدير الواردات

لؤي الحاج شحادة



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات
رقم الصادر:

١٥٩٠/١٥٩٠

جانب المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

- مصلحة الجريدة الرسمية-
- دائرة التدقيق والنشر-

١٢ أيلول ٢٠١٨

الموضوع: نشر إعلان.

المرجع: المادة ٥٦ من قانون الإجراءات الضريبية.

أرسل لكم رطباً ثلاث نسخ من الإنذار العام المتعلق بالتكاليف غير المسددة الصادرة
قبل تاريخ ٢٠٠٩/١/١،

يُرجى نشره في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٧ كانون الأول ٢٠١٨ %

